

الى السيد وزير النقل واللوجيستيك المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

الإشكالات المرتبطة باشتراكات التغطية الصحية لفئة السائقين المهنيين

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

منذ دخوله حيز التنفيذ، عرف نظام التغطية الصحية الإلزامية لفئة السائقين المهنيين، عدداً من الإشكالات التي خلفت حالة من التذمر في صفوف هذه الفئة، سواء منهم المشتغلين في إطار شركات النقل أو العاطلين مؤقتاً عن العمل، بحيث إن عدداً من السائقين الذين يشتغلون لدى شركات مسجلة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، يتم تسجيلهم بشكل فردي في نظام التغطية الصحية الخاص بفئة غير الأجراء، ويُطلب منهم أداء اشتراكات شهرية بشكل مباشر، ما يُنتج حالة ازدواجية في التسجيل ويفرض عليهم أداءً مزدوجاً، في مخالفة لمبادئ العدالة الاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، يتم تسجيل سائقين في وضعية بطالة أو في طور التكوين المهني الإلزامي، بشكل تلقائي، وإلزامهم بأداء نفس الاشتراكات، رغم غياب أي دخل قار، مما يزيد من هشاشتهم الاجتماعية، ويخالف الغاية الأساسية من تعميم التغطية الصحية. وقد أكد الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، في مراسلة رسمية بتاريخ 11 نونبر 2024، أن السائقين غير المرتبطين بعقود عمل نظامية مع مؤسسات النقل، يتم إدراجهم مباشرة ضمن نظام المؤمنين غير الأجراء، دون مراعاة لوضعهم الاقتصادي والمهني الفعلي.

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم،

- ما هي الإجراءات التي تعتزمون اتخاذها لمعالجة هذه الاختلالات، وضمان احترام مبدأ الإنصاف في تطبيق نظام التغطية الصحية على السائقين المهنيين؟
- هل هناك توجه لإعادة تقييم معايير تسجيل هذه الفئة ضمن النظام، بما يراعي وضعيتهم المهنية الفعلية ودخلهم المتقلب؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

فاطمة الزهراء باتا